وعندي : أن فعل (ليقضوا) ينادي على أن التفث عمل من أعمال الحج وليس وسخا ولا ظفرا ولا شعرا . ويؤيده ما روي عن ابن غمر وابن عباس آنفا وأن موقع (ثم) في عطف جملة الأمر على ما قبلها ينادي على معنى التراخي الرتبي فيقتضي أن المعطوف ب (ثم) أهم مما ذكر قبلها فإن أعمال الحج هي المهم في الإتيان إلى مكة فلا جرم أن التفث هو مناسك الحج وهذا الذي درج عليه الحريري في قوله في المقامة المكية " فلما قضيت بعون ا التفث . واستبحت الطيب والرفث . صادف موسم الخيف . معمعان الصيف " .

وقوله (وليوفوا نذورهم) أي إن كانوا نذروا أعمالا زائدة على ما تقتضيه فريضة الحج مثل نذر طواف زائد أو اعتكاف في المسجد الحرام أو نسكا أو إطعام فقير أو نحو ذلك .

والنذر : التزام قربة ا تعالى لم تكن واجبة على ملتزمها بتعليق على حصول مرغوب أو بدون تعليق وبالنذر تصير القربة الملتزمة واجبة على الناذر . وأشهر صيغة : ا علي... وفي هذه الآية دليل على أن النذر كان مشروعا في شريعة إبراهيم . وقد نذر عمر في الجاهلية اعتكاف ليلة بالمسجد الحرام ووفى به إسلامه كما في الحديث .

وقرأ الجمهور (وليوفوا) " بضم التحتية وسكون الواو بعدها " مضارع أوفى . وقرأ أبو بكر عن عاصم (وليوفوا) " بتشديد الفاء " وهو بمعنى قراءة التخفيف لأن كلتا الصيغتين من فعل وفى المزيد فيه بالهمزة وبالتضعيف .

وختم خطاب إبراهيم بالأمر بالطواف بالبيت إيذانا بأنهم كانوا يجعلون آخر أعمال الحج الطواف بالبيت وهو المسمى في الإسلام طواف الإفاضة .

والعتيق : المحرر غير المملوك للناس . شبه بالعبد العتيق في أنه لا ملك لأحد عليه . وفيه تعريض بالمشركين إذ كانوا يمنعون منه من يشاءون حتى جعلوا بابه مرتفعا بدون درج لئلا يدخله إلا من شاءوا كما جاء في حديث عائشة أيام الفتح . وأخرج الترمذي بسند حسن أن رسول ا قال : " إنما سمى ا البيت العتيق لأنه أعتقه من الجبابرة فلم يظهر عليه جبار قط " .

واعلم أن هذه الآيات حكاية عما كان في عهد إبراهيم " عليه السلام " فلا تؤخذ منها أحكام الحج والهدايا في الإسلام .

وقرأ الجمهور (ثم ليقضوا - وليوفوا - وليطوفوا) بإسكان لام الأمر في جميعها . وقرأ ابن ذكوان عن ابن عامر (وليوفوا - وليطوفوا) " بكسر اللام فيهما " . وقرأ ابن هشام عن ابن عامر وأبو عمرو وورش عن نافع وقنبل عن ابن كثير ورويس عن يعقوب (ثم ليقضوا) "

بكسر اللام " . وتقدم توجيه الوجهين آنفا عند قوله تعالى (ثم ليقطع) .

وقرا أبو بكر عن عاصم (وليوفوا) بفتح الواو وتشديد الفاء من وفى المضاعف .

(ذلك ومن يعظم حرمات ا فهو خير له عند ربه) E A اسم الإشارة مستعمل هنا للفصل بين كلامين أو بين وجهين من كلام واحد . والقصد منه التنبيه على الاهتمام بما سيذكر بعده . فالإشارة مراد بها التنبيه وذلك حيث يكون ما بعده غير صالح لوقوعه خبرا عن اسم الإشارة فيتعين تقدير خبر عنه في معنى : ذلك بيان أو ذكر وهو من أساليب الاقتضاب في الانتقال . والمشهور في هذا الاستعمال لفظ " هذا " كما في قوله تعالى (هذا وإن للطاغين لشر مئاب) وقول زهير : .

هذا وليس كمن يعيا بخطبته ... وسط الندي إذا ما قائل نطقا وأوثر في الآية اسم إشارة البعيد للدلالة على بعد المنزلة كناية عن تعظيم مضمون ما قبله .

فاسم الإشارة مبتدأ حذف خبره لظهور تقديره أي ذلك بيان ونحوه . وهو كما يقدم الكاتب جملة من كتابه في بعض الأغراض فإذا أراد الخوض في غرض آخر قال : هذا وقد كان كذا وكذا .

وجملة (ومن يعظم) الخ معترضة عطفا على جملة (وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت) عطف الغرض على الغرض . وهو انتقال إلى بيان ما يجب الحفاظ عليه من الحنيفية والتنبيه إلى أن الإسلام بني على أساسها .

وضمير (فهو) عائد إلى التعظيم المأخوذ من فعل (ومن يعظم حرمات ا) . والكلام موجه إلى المسلمين تنبيها لهم على أن تلك الحرمات لم يعطل الإسلام حرمتها فيكون الانتقال من غرض إلى غرض ومن مخاطب إلى مخاطب آخر . فإن المسلمين كانوا يعتمرون ويحجون قبل إيجاب الحج عليهم . أي قبل فتح مكة .

والحرمات : جمع حرمة " بضمتين " : وهي ما يجب احترامه